

كيف نستقبل الشهر المبارك؟

جمع ورقيب
من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد درسيان
حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ؕ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

النَّفْسُ الْإِنْسَانِيَّةُ كَالرَّحَى الدَّائِرَةِ!!

فَإِنَّ اللَّهَ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - خَلَقَ النَّفْسَ الْإِنْسَانِيَّةَ كَالرَّحَى الدَّائِرَةَ الَّتِي لَا بُدَّ أَنْ يُلْقَى فِيهَا شَيْءٌ، فَإِنَّ أَلْقَى فِيهَا حَبًّا؛ طَحَّتَهُ، وَإِنْ أَلْقَى فِيهَا تَرَابًا أَوْ حَطَبًا؛ طَحَّتَهُ.

وَإِنَّ الْخَوَاطِرَ الَّتِي تَدُورُ فِي النَّفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ كَالَّذِي يُلْقَى فِي تِلْكَ الرَّحَى الدَّائِرَةِ الَّتِي لَا بُدَّ أَنْ تَطْحَنَ شَيْئًا، فَإِذَا مَا أَلْقَى الْإِنْسَانُ فِي تِلْكَ الرَّحَى الدَّائِرَةَ حَبًّا؛ أَخْرَجَتِ الرَّحَى دَقِيقًا نَفَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ، وَنَفَعَ النَّاسَ، وَإِنْ أَلْقَى فِيهَا تَبْنًا أَوْ حَطَبًا؛ أَخْرَجَتْ لَهُ طِحْنًا، فَذَلِكَ غِذَاؤُهُ.

وَسَيَنْظُرُ كُلُّ عِنْدَمَا يَرِيدُ أَنْ يَتَحَصَّلَ عَلَى شَيْءٍ يَنْتَفِعُ بِهِ إِلَى طَحِينِهِ؛ إِنْ كَانَ دَقِيقًا، أَوْ كَانَ تَبْنًا، أَوْ كَانَ تَرَابًا، كُلُّ بِكُلٍّ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ كَتَبَ الْمَسْئُولِيَّةَ الْفَرْدِيَّةَ عَلَى النَّاسِ فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ.



إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا عَلَيْكُمْ!

أخرج مسلمٌ في «صحيحه»^(١) بسنده عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فِيمَا يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ: «إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَالَ: يَا عِبَادِي؛ إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ مُحَرَّمًا بَيْنَكُمْ؛ فَلَا تَظَالَمُوا»^(٢)، يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ.

(١) أخرجه مسلم في «الصحيح»: كتاب البر والصلة: بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ، (٢٥٧٧)، من طريق: سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فيما روى عن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي،...» الحديث، إِلَّا أَنْ فِيهِ: «وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا»، بدلا من «وَأَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»، وفيه: «أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا»، بدلا من «أَحْصِيهَا عَلَيْكُمْ». وفي رواية له: «إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي، فَلَا تَظَالَمُوا».

(٢) «فَلَا تَظَالَمُوا» بفتح التاء وتشديد الظاء وتخفيف، وأصلها: (تتظالموا) حذف إحدى التاءين تخفيفا، والمراد: لا يظلم بعضكم بعضا.

انظر: شرح النووي على صحيح مسلم: (١٦/١٣٢)، و«مرقاة المفاتيح»:

(٤/١٦١١/رقم ٢٣٢٦)، و«فيض القدير»: (٤/٤٧٦/رقم ٦٠٢٠).

يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ^(١)، يَا عِبَادِي؛
 إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ^(٢)، وَأَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ
 لَكُمْ، يَا عِبَادِي؛ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْبِي فَتَضْرِبُونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي
 فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَيَّ

(١) «إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي»، أي: اطلبوا مني الكسوة، «أَكْسُكُمْ» بضم السين، أي:
 أيسر لكم حالاتكم، وأزيل عنكم مساويء كشف سواآتكم.

انظر: «مرقاة المفاتيح»: (٤/١٦١٢).

(٢) «إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ» الرواية المشهورة بضم التاء وكسر الطاء، وفي رواية بفتح التاء والطاء
 (تَخْطِئُونَ) على وزن (تَقْرُؤُونَ)، يقال: أَخْطَأَ يُخْطِئُ رباعيًّا: إذا فعل عن غير قصد،
 ومنه قوله: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً﴾ [النساء: ٩٢]، وقوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا
 أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَّا نَعَمَدْتُمْ قُلُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، ويقال: خَطِئَ يَخْطِئُ كعلم يعلم
 ثلاثيًّا: إذا فعل عن قصد، ومنه قوله: ﴿إِنَّا كُنَّا خَطِئِينَ﴾ [يوسف: ٩٧]، وقوله:
 ﴿إِنَّكَ كُنْتَ مِنَ الْخَاطِئِينَ﴾ [يوسف: ٢٩]، وصحح النووي الروايتان، وأوجب ابن
 الملقن وغيره أن يكون هاهنا (تخطئون) ثلاثيًّا؛ لأنه جَعَلَهُ ذَنْبًا يُغْفَرُ، لقوله: «وَأَنَا أَغْفِرُ
 الذُّنُوبَ جَمِيعًا»، والخطأ عن غير قصدٍ مَعْفُوٌّ عنه لا يُعْتَدُّ به أصلًا ذنبًا ولا غيره؛ لِذَفْعِ
 الخطأ والنسيان عن هذه الأمة.

انظر: شرح النووي على صحيح مسلم: (١٦/١٣٣)، «التعيين في شرح الأربعين»
 لسليمان بن عبد القوي الصرصري: (ص ١٨٣)، و«المعين على تفهم الأربعين» لابن
 الملقن: (ص ٢٩٦)، و«مجمع بحار الأنوار»: (٢/٥٩)، و«مرقاة المفاتيح»:
 (٤/١٦١٢)، و«فيض القدير»: (٤/٤٧٧)، و«المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ
 القرآن الكريم»: الخاء والطاء وما يثلثهما، (١/٥٧٦).

أَتَقَى قَلْبَ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ
أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنِّكُمْ كَانُوا عَلَيَّ أَفْجَرَ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ
-وَلَمْ يَقُلْ: مِنْكُمْ؛ فَالْمُتَكَلَّمُ اللهُ-؛ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي؛ لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنِّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ،
فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ؛ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنِّي شَيْئًا إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ
الْمِخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ فِي الْبَحْرِ -وَالْمِخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ وَأُخْرِجَ مِنْهُ؛ لَا يَنْقُصُ
الْبَحْرَ شَيْئًا، زِيَادَةً عَلَى أَنْ الْإِبْرَةَ الَّتِي هِيَ الْمِخِيطُ مَصْقُولَةٌ لَا يَعْطِقُ بِهَا مِنَ الْمَاءِ
شَيْءٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مِثْلُ ضَرْبِهِ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ لِيُقَرَّبَ إِلَيَّ أَفْهَامِنَا وَأَذْهَانَنَا
الْمَسْأَلَةَ-، يَا عِبَادِي؛ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا عَلَيْكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا؛
فَلْيُحْمَدِ اللهُ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

قَالَ سَعِيدٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(١): «كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ^(٢) إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛
جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ؛ مِنْ جَلَالِ مَا يَرُوي مِنْ كَلَامِ اللهِ الَّذِي أَوْحَى بِهِ إِلَيَّ نَبِيِّهِ ﷺ
حَدِيثًا قُدْسِيًّا.

«إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا؛ فَلْيُحْمَدِ اللهُ، وَمَنْ وَجَدَ
غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

(١) سَعِيدٌ، هُوَ الْإِمَامُ الثَّقَةُ: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي يَحْيَى التَّمُوزِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، رَاوَى
الْحَدِيثَ، وَكَانَ مِنْ كِبَارِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ.

(٢) أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، هُوَ الْإِمَامُ الْقَاضِي الْوَاعِظُ: عَائِدُ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو،
الْعَوَظِيُّ الشَّامِيُّ، وُلِدَ عَامَ حُنَيْنٍ، وَكَانَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ.

فَبِمَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ، وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا.

«فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا؛ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ» عَلَى تَوْفِيقِهِ لِبَطَاعَتِهِ، وَذِكْرِهِ، وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ،

وَالْإِخْبَاتِ لِجَلَالِ وَجْهِهِ، وَصَفِّ الْأَقْدَامِ فِي أَجْوَابِ اللَّيَالِي بَيْنَ يَدَيْهِ.

«وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ» وَلَمْ يَقُلْ: شَرًّا؛ إِذِ الْمُتَكَلِّمُ اللَّهُ، «وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ

-وَلَا يَكُونُ بِضِدِّ الْخَيْرِ إِلَّا شَرًّا-؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

فَبِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ، وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ.



مُصَاحِبَةُ الْأَتْقِيَاءِ الذَّاكِرِينَ

إِنَّ صُحْبَةَ الصَّالِحِينَ وَمُجَالَسَةَ الْمُتَّقِينَ الطَّيِّبِينَ خَيْرٌ وَبَرَكَةٌ، وَنَفْعٌ وَمَغْنَمٌ؛
فَعَلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُصَاحِبَ الْأَتْقِيَاءَ الذَّاكِرِينَ وَلَوْ كَانُوا فُقَرَاءَ مُسْتَضْعَفِينَ،
وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَخْبَرَ نَبِيَّهُ الْأَمِينَ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي
«صَحِيحِهِ»^(١) بِسَنَدِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ -هُوَ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، سَعْدُ بْنُ
أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هَذَيْلٍ،
وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ لَا أَسْمِيَهُمَا»^(٢)، فَجَاءَتْ قَرِيشٌ، فَقَالَتْ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا
يَجْتَرُّونَ عَلَيْنَا»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في «الصحيح»: كتاب فضائل الصحابة: باب في فضل سعد بن
أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (٢٤١٣).

(٢) «ورجلان لست أسميهما» بتشديد الميم ويجوز تخفيفها، أي: لا أتذكرهما.

انظر: «مرقاة المفاتيح»: (٩/٣٩٩٩/رقم ٦٢٠٢).

(٣) «لا يجترئون علينا»، أي: لا يكون لهم جراءة علينا في مخاطبتهم بنا إن كنت تريد أن
تؤمن بك وتدخل عليك.

انظر: «مرقاة المفاتيح»: (٩/٣٩٩٩/رقم ٦٢٠٢).

قال سعد رضي الله عنه - وهو راوي الحديث، وكان حاضراً -: فَدَارَ فِي نَفْسِ الرَّسُولِ صلوات الله وسلاماته مَا دَارَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ بِمَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - جَلَّتْ قَدْرَتُهُ -: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢].

أخبر الله رب العالمين رسوله صلوات الله وسلاماته أَنَّ كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ مِخْنَةً فِي الْحَيَاةِ قَائِمَةً إِذَا مَا حَادَ الْمَرْءُ عَنْ مَوَازِينِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ الْقِيَمَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الدِّينُ الْعَظِيمُ لَا تَرْتَبُطُ إِلَّا بِهِ، وَلَا تَصْدُرُ إِلَّا عَنْهُ، وَلَا تَدُورُ إِلَّا عَلَيْهِ، وَأَمَّا قِيَمُ الْبَشَرِ؛ مِنْ الْجَاهِ، وَالتَّمَلُّكِ، وَالرَّفْعَةِ، وَالسُّودِدِ، وَمَا أَشْبَهَ مِمَّا يَحُوزُهُ الْخَلْقُ تُرَابًا فَوْقَ التُّرَابِ؛ فَكُلُّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ قِيَمِ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ.

وهؤلاء كانت قريش تسميهم (الجلابيب)^(١)؛ مِنْ شِدَّةِ الْعَوَزِ الَّذِي كَانُوا يُعَانُونَهُ، وَمِنْ الْفَقْرِ الَّذِي كَانَ يَمَسُّهُمْ بِمِيسَمِهِ، وَيَكْوِيهِمْ بِنَارِهِ، وَهُمْ صَابِرُونَ

(١) «الجلابيب»: لقب لمن كان أسلم من المهاجرين، لقبهم بذلك المشركون؛ لأنهم كانوا يلتحفون بها وكناية عن شدة فقرهم، وأصل (الجلابيب): الأزر الغلاظ الجافية التي يُشتمل بها فتعم جميع الجسد، واحدها: جِلْبَابٌ، وكان لبسها سمة للفقراء، ومنه قول علي رضي الله عنه: «من أحبنا أهل البيت فليعد للفقير جلباباً»، وفي هؤلاء يقول حسان بن ثابت رضي الله عنه، وهو في ديوانه (٦٩):

(أَمْسَى الْجَلَابِيْبُ قَدْ عَزُّوا وَقَدْ كَثُرُوا... وَابْنُ الْفُرَيْعَةِ أَمْسَى بِيَضَةَ الْبَلَدِ)

أي: أن المهاجرين عزوا وكثروا بعد ذلتهم وقتلتهم، وابن فريعة الذي كان ذا ثروة وثراء

مُحْتَسِبُونَ، مجاهدون في سبيل الله جَلَّ وَعَلَا، بَادِلُونَ لِالأَرْوَاحِ وَالْمُهَاجِ (١)، وما دُونَ الرُّوحِ لَيْسَ بِعَالٍ، وإنما هو رَخِيصٌ.

وكان هؤلاء يُحِيطُونَ بالنبي ﷺ، وقد وَصَفَهُمُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِإِدْمَانِ الذِّكْرِ لَهُ، وَبِعَدَمِ نِسْيَانِ الذِّكْرِ لِجَلَالِ وَجْهِهِ، مع ما شَهِدَ بِهِ مِنْ إِخْلَاصِهِمْ؛ إِذْ يَبْتَغُونَ وَجْهَهُ، يَبْتَغُونَ ذَاتَهُ، يَبْتَغُونَ رِضْوَانَهُ، يَبْتَغُونَ جَنَّتَهُ، يَبْتَغُونَ لِقَاءَهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى مِنَ الْجَنَّةِ، فيقولُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا لِنَبِيِّهِ الْكَرِيمِ ﷺ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾، وما بَيْنَ ذَلِكَ، وما وَرَاءَ ذَلِكَ، يَرِيدُونَ وَجْهَهُ، لا يَرِيدُونَ شَيْئاً سِوَاهُ، فَشَهِدَ لَهُمُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِخْلَاصِ.

قَدْ أُخْرِعَ عَنْ قَدِيمِ شَرَفِهِ وَسُودَدِهِ، وَاسْتَبَدَّ بِالْأَمْرِ دُونَهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ بَيْضَةِ الْبَلَدِ الَّتِي تَبْيَضُّهَا النَّعَامَةُ ثُمَّ تَتْرُكُهَا بِالْفَلَاةِ فَلَا تَحْضُنُهَا، فَتَبْقَى تَرِيكَةً بِالْفَلَاةِ.

انظر: «السيرة» لابن إسحاق اختصار ابن هشام: (٢/٣٠٤)، و«تهذيب اللغة»: (١١/٦٥) و(١٢/٦٠)، و«لسان العرب»: (١/٢٧٣) و(٧/١٢٦).

(١) «البذل»: ضد المنع، وهو: الإعطاء عن طيب نفس، و«المُهَاجِ» جمع مُهَاجَةٍ، وهي: دُمُّ الْقَلْبِ، ولا بقاء للنفس بعد ما تُرَاقَ مُهَاجَتُهَا، وفيها من البلاغة ما فيها...! إذ ليس وراء بذل المهجة واستفراغ القوة غاية يطلبها طالب، ويرتجئها راغب، وبهذا قال الشاعر:

(قومٌ شعارُهُمُ قَدَمًا وَدَيْدَنُهُمْ ... فِي اللهُ أَنْ يَبْذُلُوا الأَرْوَاحَ وَالْمُهَاجَةَ)

وقال آخر:

(إذَا بات العرين بغير حام ... وريع حمى الخلائف فاذا كرينا)

(لك المهجات نبذلها فداء ... ولسنا في الفداء بمسرفينا)

ثُمَّ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أَوْلِيَاءَ الَّذِينَ حَرَصَ عَلَى أَنْ يَدْخُلُوا الدِّينَ؛ حَتَّى يَرْتَفِعَ طَرَفٌ مِنْ أَطْرَافِ هَذَا الدِّينِ بِسَبَبِ دُخُولِهِمْ فِيهِ؛ حَتَّى يَنْفُذَ مِنْ تَحْتِ هَذَا الطَّرَفِ الْمَرْفُوعِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَمِنَ الْكُبْرَاءِ النَّاخِرِينَ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ نَبِيَّهُ ﷺ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ كَمَا دَارَتْ فِي نَفْسِهِ، فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ ابْنُ أَبِي وَقَاصٍ (رضي عنه): «فَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْسَهُ بِمَا شَاءَ اللَّهُ»، فَهَمَّ بِأَنْ يَطْرُدَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْذِبَ إِلَيْهِ قُلُوبَ الْكُبْرَاءِ وَالسَّادَةِ، فَعَاتَبَهُ اللَّهُ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- بِهَذَا الْعِتَابِ الشَّدِيدِ: ﴿فَطْرُدْهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، وَهُوَ يُخَاطَبُ نَبِيَّهُ الْأَمِينَ ﷺ.

وَالْمَسْئُولِيَّةُ الْفَرْدِيَّةُ قَائِمَةٌ فِيمَا بَيْنَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾، فَحِسَابُكَ عَلَى نَفْسِكَ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ.

وهؤلاء الذين جعل الله رب العالمين قلوبهم مصروفةً إلى الدين، فإزعةً إلى اليقين؛ هؤلاء المستضعفون من أتباع محمد المأمون (عليه السلام) جاء فيهم وصفه (عليه السلام)، عندما مرَّ رجلٌ مهيبٌ، حسنُ الشَّارةِ، عَظِيمُ الْبِزَّةِ^(١)، فخمُ المركوبِ، فقال النبيُّ (عليه السلام): «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟».

قالوا: هذا رجلٌ حريٌّ -جديرٌ^(٢)- إذا تكلمَ أن يُسمعَ، وإذا أمرَ أن يُمتثلَ أمرُهُ، وإذا خطبَ أن يُزوجَ، وإذا شفعَ أن يُشفَعَ، فسكتَ.

(١) «الشَّارة» و«البِزَّة»، أي: الحُسنُ وَالْهَيْئَةُ وَاللِّبَاسُ.

انظر «لسان العرب»: (٤ / ٤٣٤، مادة: شور)، و(٥ / ٣١٢، مادة: بزز).

(٢) انظر «فتح الباري»: (١١ / ٢٧٧).

ثُمَّ مَرَّ آخِرُ رِثٍ فِي هَيْئَتِهِ، مُسْتَضْعَفٌ فِي بَرَّتِهِ، ذَلِيلٌ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي مَجْمُوعِ حَالِهِ، فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟».

فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ جَدِيرٌ إِذَا تَكَلَّمَ أَلَّا يُسْمَعَ لَهُ، وَإِذَا أَمَرَ أَنْ يُعْصَى، وَإِذَا شَفَعَ أَلَّا يُشْفَعَ، وَإِذَا حَاطَبَ أَلَّا يُرَوَّجَ.

مُقْيَاسُ النَّاسِ، وَقَانُونُ الْخَلْقِ فِي الْحَيَاةِ فِي الصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ، وَالْهَيْئَةِ الْمَنْظُورَةِ الْبَادِيَةِ، وَلَيْسَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ مِنْ حَقِيقَةِ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ، فَأَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ فَقَالَ: «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِنْ ذَلِكَ» (١).

وَانظُرْ إِلَى قَوْلِهِ ﷺ: «مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ».

لَوْ أَنَّ الْأَرْضَ امْتَلَأَتْ بِأَشْبَاهِهِ وَأَمْثَالِهِ وَأَضْرَابِهِ، وَاحِدًا فِي قَفَا مَنْ أَمَامَهُ، حَتَّى تَمْتَلِئَ الْأَرْضُ، وَقَدْ مُدَّتْ، فَلَا بَحْرَ، وَلَا جَبَلَ، وَلَا سَهْلَ، وَلَا وَعْرَ، وَلَا نَجْدَ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ، فَمِلْتِ مِنْ أَمْثَالِ هَذَا وَأَضْرَابِهِ؛ لَكَانَ هَذَا الثَّانِي الرَّثُ فِي هَيْئَتِهِ، الْمُسْتَضْعَفُ فِي صُورَتِهِ خَيْرًا مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِنْ ذَلِكَ.

النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُهُ رَبُّهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ -: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ

رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشَىٰ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف: ٢٨].

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: كتاب النكاح: باب الأكل في الدين، (٥٠٩١)،

وكتاب الرقاق: باب فضل الفقر، (٦٤٤٧)، من حديث: سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه،

وَرَوَى هَذَا الْمَعْنَى أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه، مرفوعاً.

يَأْمُرُهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِأَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ مَعَهُمْ فِي دُعَائِهِمْ لِرَبِّهِمْ جَلَّ وَعَلَا، وَيَأْمُرُهُ هُنَالِكَ بِالْأَلَّا يَطْرُدَهُمْ، وَهَاهُنَا أَمْرُهُ بِأَنْ يُصَاحِبَهُمْ، وَأَنْ يَكُونَ عَظِيمَ الصَّبْرِ عَلَى مُصَاحَبَتِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُصَاحِبُونَ حَقًّا، وَمِنْهُ تَأْخُذُ أَنْ خُلْطَةَ الْبَطَّالِينَ يَنْبَغِي أَلَّا تَكُونَ، وَأَنْ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَتَّبِعَ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَى اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١)، وَأَنْ يَفِرَّ مِنْ كُلِّ غَافِلٍ سَاهٍ لَاهٍ عَنْ دِينِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ كَمَا يَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ؛ لِأَنَّ اللهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ الطَّبْعَ سَرَّاقًا، وَجَعَلَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْإِنْسَانَ لِلْإِنْسَانِ تَبَاعًا.

فَإِذَا خَالَطَ الْإِنْسَانُ مَنْ يَعُدُّ قِيَامَ سَاعَةٍ بِاللَّيْلِ اللهُ جَلَّ وَعَلَا مَعْنَمًا، وَغَايَةَ الْمَرَادِ مِنَ الْحَيَاةِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَتَطَّلَعَ إِلَى الْأَوْتَادِ الَّذِينَ يَصْفُونَ الْأَقْدَامَ فِي جَوْفِ اللَّيَالِي بَيْنَ يَدَيْ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهُمْ قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ، وَهُمْ نَصَبُوا أَقْدَامَهُمْ اللهُ جَلَّ وَعَلَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ؛ تَبْتُلًا وَإِنَابَةً^(٢)، وَرَغْبَةً وَرَهْبَةً، وَرَغْبًا وَرَهْبًا، وَأَوْبَةً اللهُ وَعَوْدَةً، يَبْتَغُونَ مَرْضَاةَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَنْ يَجُولَ فِي ذَهْنِ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ مِنْ حَالِ هَؤُلَاءِ إِذَا مَا نَظَرَ إِلَى الْمَعْنَمِ الَّذِي حَصَلَهُ الْأَوَّلُونَ.

وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدْ أَمَرَ نَبِيَّهُ يَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أَمْرُهُ بِأَنْ يَأْخُذَ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ، وَأَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنْ نَأْخُذَ الْأُمُورَ بِعَزْمٍ؛ لِأَنَّهُ يُحِبُّ مَعَالِي الْأُمُورِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا^(٣).

(١) «أَنَابَ»، أَي: تَابَ وَرَجَعَ. انظر «لسان العرب»: (١ / ٧٧٥، مادة: نوب).

(٢) «التَّبْتُلُ»، أَي: الْإِنْقِطَاعُ لِلْعِبَادَةِ. انظر «لسان العرب»: (١١ / ٤٢، مادة: بتل).

(٣) يشير إلى حديث سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهُ تَعَالَى كَرِيمٌ

إِنَّ اللَّهَ -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- قَدْ جَعَلَ لِلْإِنْسَانِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ مَوَاسِمَ لِلطَّاعَاتِ،
وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَوْسِمٍ لِلطَّاعَةِ عَظِيمٍ، مَنَّ عَلَى
الْأُمَّةِ بِمَوْسِمٍ لِلطَّاعَةِ عَظِيمٍ.

وَلَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ أُخْبِرَ عَنْ عَمَلِ رَجُلٍ مِنَ السَّاعِينَ فِي طَرِيقِ الْآخِرَةِ إِلَى
مَرْضَاةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَزَادَ حَالَهُ عَلَى حَالِهِ، فَمَاتَ غَمًّا؛ لَكَانَ قَلِيلًا.

لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أُخْبِرَ عَنْ حَالِ آخَرَ مِمَّنْ يَسْعُونَ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي طَرِيقِ
الْآخِرَةِ يَلْتَمِسُونَ مَرْضَاتَهُ؛ لَوْ أَنَّهُمْ أُخْبِرُوا بِذَلِكَ، فَمَاتُوا كَمَدًّا، وَنَفَقُوا حُزْنًا؛
لَكَانَ ذَلِكَ قَلِيلًا فِي جَنبِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

إِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ الْحَيَاةَ مَزْرَعَةً لِلْآخِرَةِ، وَمِضْمَارًا لِلسَّبَاقِ.

يحب الكرماء جواد يحب الجودة، يحب معالي الأخلاق ويكره سفاسفها». أخرج الترمذي في «الجامع»: كتاب الأدب: باب ما جاء في النظافة، (٢٧٩٩)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» ضمن موسوعة ابن أبي الدنيا الحديثية: (٦/٧٠/رقم ٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (١٤/٢٨٨/ترجمة ١٥٨٥) واللفظ له. وفي رواية -عند الترمذي- بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكِرْمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَنَظَّفُوا أَفْنِيَتِكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ». قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»، والحديث حسنه الألباني في هامش «مشكاة المصابيح»: (٢/١٢٧١ / رقم ٤٤٨٧)، وروي أيضا عن سهل بن سعد وجابر والحسن بن علي رضي الله عنهما، وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ كَرِيزٍ الْخَزَاعِيِّ مَرَسَلًا، بِنَحْوِهِ.

وَالرَّسُولُ ﷺ كَانَ يَنْصَبُ وَيَتَعَبُ فِي الْعِبَادَةِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَقُومُ اللَّيْلَ حَتَّى تَتَوَرَّمَ قَدَمَاهُ، وَيَقُومُ ﷺ حَتَّى تَتَشَقَّقَا، وَيَقُومُ ﷺ حَتَّى تَنْتَفِخَا، فَإِذَا مَا عُوتِبَ فِي ذَلِكَ ﷺ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟!» (١).



(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: كتاب التهجد: بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ...، (١١٣٠)،
ومسلم في «الصحیح»: كتاب صفة المنافقين: بَابُ إِكْثَارِ الْأَعْمَالِ...، (٢٨١٩)، من
حديث: الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ضُرُورَةُ خُرُوجِ التَّائِبِ مِنَ الْبَيْئَةِ الْفَاسِدَةِ إِلَى الْبَيْئَةِ الصَّالِحَةِ

إِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ الطَّبْعَ سَرَّاقًا؛ فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَخْرُجَ مِنَ الْبَيْئَةِ الْفَاسِدَةِ إِلَى الْبَيْئَةِ الصَّالِحَةِ، وَالرَّسُولُ ﷺ ذَلَّ عَلَيَّ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ (١)، عَنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا -مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا-، ثُمَّ إِنَّ نَفْسَهُ حَنَّتْ إِلَى التَّوْبَةِ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى عَابِدٍ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: قَتَلْتُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا؛ فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟

فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ الْمِائَةَ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَى عَالِمٍ، فَذَهَبَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَتَلْتُ مِائَةَ نَفْسٍ؛ فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟

فَقَالَ: وَمَنْ ذَا الَّذِي يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟! وَلَكِنْ إِنْ أَرْضَكَ أَرْضٌ سُوءٌ، فَارْتَحِلْ عَنْهَا إِلَى أَرْضٍ كَذَا؛ فَإِنَّ فِيهَا قَوْمًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَاعْبُدِ اللَّهَ عَلَى مِلَّتِهِمْ.

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: كتاب أحاديث الأنبياء: بابُ حَدِيثِ الْغَارِ، (٣٤٧٠)، ومسلم في «الصحیح»: كتاب التوبة: بابُ قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ...، (٢٧٧٦)، واللفظ له، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى الْبَيْتَةِ الصَّالِحَةِ، مُغَادِرًا الْبَيْتَةَ الْفَاسِدَةَ، فَقُبِضَ فِي الطَّرِيقِ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، تَقُولُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: خَرَجَ إِلَى رَبِّهِ تَائِبًا، وَتَقُولُ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: لَمْ يَصْنَعْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا عَلَى هَيْئَةِ رَجُلٍ؛ لِيَفْصَلَ فِي الْقَضِيَّةِ، فَقَالَ: قِيسُوا بَيْنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَالْأَرْضِ الصَّالِحَةِ الَّتِي ذَاهِبٌ هُوَ إِلَيْهَا، وَبَيْنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَالْأَرْضِ السَّيِّئَةِ الَّتِي تَحَوَّلَ عَنْهَا، فَقَاسُوا، فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ إِلَى الْأَرْضِ الصَّالِحَةِ بِشِبْرٍ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ.

فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ يُنْبَغِي أَنْ يَتَحَوَّلَ الْمَرْءُ عَنْ أَصْحَابِ السُّوءِ، وَعَنْ خُلَطَاءِ السُّوءِ، وَعَنْ الْمُخَالَطِينَ الْفَالْتِينَ الْمُتَنَفِّلِينَ لِسَانًا وَعَمَلًا وَحَالًا^(١)، وَأَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَحَوَّلَ عَنِ الْمَكَانِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِيهِ عَلَى النُّحُوِّ الصَّحِيحِ.

(١) ويدل عليه أيضا قوله ﷺ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلِ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْدِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْبُيُوعِ: بَابُ فِي الْعِطَارِ وَيَبِيعُ الْمِسْكَ، (٢١٠١)، وَكِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ: بَابُ الْمِسْكِ، (٥٥٣٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ:

بَابُ اسْتِحْبَابِ مَجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ...، (٢٦٢٨)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه.

وَقَوْلُهُ: «يُحْدِيكَ»، أَي: يُعْطِيكَ شَيْئًا مِنَ الْمِسْكِ يَتَحَفَّكُ بِهِ.

وَهَذَا بَيَانٌ مِنْ نَبِيِّنَا ﷺ، فِيهِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ بِمُجَرَّدِ النِّيَّةِ فِي الْخُرُوجِ مَعَ الشُّرُوعِ فِيهِ لَوْ قُبِضَ؛ لَكَانَ مَعَ الصَّالِحِينَ؛ لِأَنَّهُ نَوَى مُطَارَدَةَ الْهَوَى بِالْخُرُوجِ وَالتَّحَوُّلِ عَنِ الْأَرْضِ الَّتِي فَسَدَ أَهْلُهَا، وَأَنْ يَذْهَبَ مُيَمِّمًا أُمَّا^(١) صَوِّبَ وَجْهَهُ الْمَوْضِعَ الَّذِي فِيهِ أَهْلُ الصَّلَاحِ.



(١) «مُيَمِّمًا أُمَّا»، أَي: مُقْصِدًا قَاصِدًا. انظر «لسان العرب»: (١٢ / ٢٣، مادة: أمم).

تَهْيِئَةُ النَّفْسِ وَإِعْدَادُ الْعُدَّةِ لِلدُّخُولِ عَلَى رَمَضَانَ

هَذَا الْمَوْسِمُ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ لَا يَصْلُحُ فِيهِ أَبَدًا أَنْ يُخَالِطَ الْمَرْءُ الْبَطَالِينَ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّعِدَ عَنْ رُفْقَاءِ الشُّوْءِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَنَا كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(١): «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَكَانَ يُعَدُّ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ أَنْ يَقُولَ سَبْعِينَ مَرَّةً... مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ: بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْتِغْفَارِ وَالْإِسْتِكْنَارِ مِنْهُ، (٢٧٠٢)، مِنْ حَدِيثِ: الْأَعْرَابِيِّ الْمُرْنَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ»: كِتَابُ الصَّلَاةِ: بَابُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ، (١٥١٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: كِتَابُ الدُّعَوَاتِ: بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، (٣٤٣٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السُّنَنِ»: كِتَابُ الْأَدَبِ: بَابُ الْإِسْتِغْفَارِ، (٣٨١٤)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَفِي رِوَايَةٍ -عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ-: «... إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ».

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وَكَذَا صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٢/٦٩/٥٥٦)، وَرَجَّحَ لَفْظَ: «التَّوَّابُ الْغَفُورُ» عَلَى الْلفْظِ الْآخَرِ

فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ، وَعَلَى كُلِّ صِفَةٍ، وَإِلَى كُلِّ مَالٍ يَصِيرُ إِلَيْهِ ﷺ، لَا يُعَادِرُ مَقَامَ التَّوْبَةِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمَقَامَاتِ عِنْدَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَهَيِّئَ نَفْسَهُ، وَأَنْ يُعِدَّ الْعِدَّةَ لِلدُّخُولِ عَلَى هَذَا الْمَوْسِمِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ؛ فَإِنَّ الدُّخُولَ فِيهِ لَيْسَ كَالخُرُوجِ مِنْهُ، كَمَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي دَعَا فِيهِ جَبْرِيْلُ، وَأَمَّنَ الْأَمِينُ مُحَمَّدٌ ﷺ عَلَى دُعَائِهِ، يَقُولُ: «وَأَبْعَدَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَبْدًا أَنْسَلَخَ عَنْهُ رَمَضَانُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقَالَ الْأَمِينُ: آمِينَ ﷺ» (١).

رواية ودراية.

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: كتاب البر والصلة: باب رغم أنف من أدرك أبويه...، (٢٥٥١)، والترمذي في «الجامع»: كتاب الدعوات: باب قول رسول الله ﷺ «رغم أنف رجل»، (٣٥٤٥)، والبخاري في «الأدب المفرد»: (ص ١٦٨، رقم ٦٤٦)، وأبو يعلى في «المسند»: (١٠ / ٣٢٨، رقم ٥٩٢٢)، وابن حبان في «الصحیح» بترتيب ابن بلبان: (٣ / ١٨٨، رقم ٩٠٧)، وابن خزيمة في «صحيحه»: (٣ / ١٩٢، رقم ١٨٨٨)، والطبراني في «الأوسط»: (٩ / ١٧، رقم ٨٩٩٤)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: «أمين، أمين، أمين» ف قيل: يا رسول الله، إنك حين صعدت المنبر قلت: «أمين، أمين، أمين؟» قال: «إن جبريل أتاني فقال: من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فدخل النار، فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، ومن أدرك أبويه -أو أحدهما- فلم يبرهما، فمات، فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين، ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين، فقلت: آمين».

فَدَعَا جِبْرِيلَ الْأَمِينُ، وَأَمَّنَ مُحَمَّدًا الْأَمِينُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي الرواية الأخرى: «وَرَغِمَ أَنْفٌ»^(١) عَبْدٌ أَنْسَلَخَ عَنْهُ رَمَضَانٌ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقَالَ: آمِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَدَعَا بِالذَّلِّ وَالصَّغَارِ عَلَى كُلِّ مَنْ أَنْسَلَخَ عَنْهُ رَمَضَانٌ فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ رَمَضَانَ مَغْفُورًا لَهُ، فَلَيْسَ دُخُولُ رَمَضَانَ كَالخُرُوجِ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يَدْخُلُ النَّاسُ عَلَيْهِ رَاغِبِينَ، وَيَخْرُجُونَ مِنْهُ مُنْسَلَخِينَ رَاهِبِينَ.

أَمَّا مَنْ غَفَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ؛ فَذَلِكَ، وَإِلَّا؛ فَكَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الصَّحِيحِ: «فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا؛ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»^(٢).

وروايته -عند مسلم-: مختصرة، بلفظ: «رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف»، قيل: من؟ يارسول الله قال: «من أدرك أبويه عند الكبر، أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة».

وروايته -عند الترمذي- بدون تأمين جبريل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بلفظ: «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخله الجنة».

والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/٥٨٤، رقم ٩٩٧) و(٢/٢٩٩، رقم ١٦٧٩)، وروى عن جابر بن سمرة، وعمار بن ياسر، وابن مسعود، وابن عباس، وعبد الله بن الحارث بن جزء، وأنس بن مالك، وكعب بن عجرة، ومالك بن الحويرث، مرفوعا، بنحوه.

(١) «رغم أنفه»: دعاء بالذل والخزي على من قصر في برهما عند ضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك وفاته دخول الجنة، أو إخبار بأنه ذليل مخذول في الدنيا والآخرة.

(٢) تقدم تخريجه.

إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ بَابَ التَّوْبَةِ مَفْتُوحًا إِلَى أَنْ تَطْلُعَ مِنْهُ الشَّمْسُ، وَهُوَ إِلَى الْغَرْبِ مَسِيرَةٌ مَا بَيْنَ عِضْدَيْهِ - عِضَادَتَيْهِ - سَبْعِينَ عَامًا، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ (١).

فَالْبَدَارَ الْبَدَارَ، وَالْعَجَلَةَ الْعَجَلَةَ بِالتَّوْبَةِ وَإِلَيْهَا، وَإِلَّا؛ فَإِنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي فَجَاءً، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ (٢).

(١) أخرجه الترمذي في «الجامع»: كتاب الدعوات: باب في فضل التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ... (٣٥٣٥ و ٣٥٣٦)، والنسائي في «المجتبى»: كتاب الطهارة: بابُ التَّوْقِيَتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ لِلْمَسَافِرِ، (١٢٧)، وابن ماجه في «السنن»: كتاب الفتن: بابُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، (٤٠٧٠)، من حديث: صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ قَبْلِ مَغْرِبِ الشَّمْسِ بَابًا مَفْتُوحًا، عَرْضُهُ سَبْعُونَ سَنَةً، فَلَا يَزَالُ ذَلِكَ الْبَابُ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ، فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ نَحْوِهِ، لَمْ يَنْفَعِ نَفْسًا إِيْمَانُهَا، لَمْ تَكُنْ آمَنْتَ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبْتَ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا...» الحديث، وفيه قصة.

وروايته - عند النسائي - مختصرة.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصحح إسناده الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: (٣/ ٤٥٣، رقم ٣٥٣٦).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند»: (٢/ ١٧١، رقم ٦٥٩٤)، والطبراني في «الأوسط»: (١/ ٦٢، رقم ١٧٣)، والبيهقي في «الدعوات الكبير»: (١/ ٤٦٣، رقم ٣٥٣)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوَاتٍ: «مِنْ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ، وَمِنْ لَدَغِ الْحَيَّةِ، وَمِنْ أَكْلِ السَّبْعِ، وَمِنْ الْغَرَقِ، وَمِنْ الْحَرَقِ، وَمِنْ أَنْ يَخْرَ عَلَى شَيْءٍ أَوْ يَخْرَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمِنْ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الزَّحْفِ».

والحديث صحح إسناده أحمد شاكر في هامش «المسند»: (٦/ ١٦٩).

إِنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي بَغْتَةً^(١)، وَإِنَّ الْمَرْءَ لَعَلَّهُ لَا يُرَاجِعُ، وَلَعَلَّ الْإِنْسَانَ تَأْتِيهِ مِنْتَهُ
وهو عَلَى حَالَةٍ مِنْ حَالَاتِ الْمَعْصِيَةِ، عَلَى حَالَةٍ لَا تَسُرُّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَلَا
تُفْرِحُ حَبِيبًا يَكُونُ عَلَيْهِ حَدَبًا وَبِهِ شَفِيقًا؛ لَعَلَّ الْمَوْتَ يَأْتِيهِ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ،
فِيَلْقَى اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِي أَسْوَأِ حَالٍ.

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَعِدُّ لِلدُّخُولِ عَلَى رَمَضَانَ.

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ فِي شَهْرٍ قَطُّ خَلَا
رَمَضَانَ مَا كَانَ يَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، وَإِنْ كَانَ لَيَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ
شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا»^(٢).

(١) أخرج أبو داود في «الزهد»: (١ / ١٥٩ - ١٦٠، رقم ١٦٩)، والطبراني في «الكبير»:
(٩ / ١١٠، رقم ٨٥٥٣)، وغيرهما، بإسناد صحيح، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ
كَانَ يَقُولُ إِذَا قَعَدَ:

«إِنَّكُمْ فِي مَمَرِ اللَّيْلِ فِي آجَالٍ مَنْقُوصَةٍ وَأَعْمَالٍ مَحْفُوظَةٍ، وَالْمَوْتُ يَأْتِي بَغْتَةً فَمَنْ يَزْرَعُ
خَيْرًا يُوْشِكُ أَنْ يَحْصُدَ رَغْبَةً، وَمَنْ يَزْرَعُ شَرًّا يُوْشِكُ أَنْ يَحْصُدَ نَدَامَةً، وَلِكُلِّ زَارِعٍ لَا
يَسْبِقُ بَطِيءٌ بِحَظِّهِ وَلَا يُدْرِكُ حَرِيصٌ مَا لَمْ يُقَدِّرْ لَهُ، فَمَنْ أُعْطِيَ خَيْرًا فَاللَّهُ أَعْطَاهُ، وَمَنْ
وُقِيَ شَرًّا فَاللَّهُ وَقَاهُ».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: كتاب الصيام: بَابُ صَوْمِ شَعْبَانَ، (١٩٦٩ و ١٩٧٠)،
ومسلم في «الصحيح»: كتاب الصيام: بَابُ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ...،
(١١٥٦)، ولفظ: «كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ، وَلَمْ أَرَهُ
صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ، أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ
شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا».

فَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَأْتِي إِلَى هَذَا الشَّهْرِ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ لَا يَتْرُكُ الصِّيَامَ، وَإِنَّمَا كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: لَا يَصُومُ، يُمَرَّنُ الْأُمَّةَ وَيُعَلِّمُهَا وَيُعَوِّدُهَا عَلَى هَذَا الْإِحْلَاصِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ لِأَنَّ هَذَا الصِّيَامَ يُنْتِجُ التَّقْوَى، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي عِلَّةِ فَرَضِ هَذَا الشَّهْرِ عَلَى الْأُمَّةِ ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، فَتَحْصِلُونَ التَّقْوَى لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِهَذِهِ الْمُرَاقَبَةِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ إِذْ هُوَ سِرُّ بَيْنِ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ.

وَكَانَ مِنْ سَلَفِنَا الصَّالِحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ يَصُومُ أَرْبَعِينَ سَنَةً؛ لَا تَعْلَمُ بِذَلِكَ امْرَأَتُهُ وَلَا أَهْلُهُ، كَانَ يَعْمَلُ خَزَاوًا^(١)، يَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ فِي الصَّبَاحِ وَمَعَهُ غَدَاؤُهُ، فَإِذَا خَرَجَ خَارِجَ الْبَيْتِ؛ تَصَدَّقَ بِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى السُّوقِ، فَيَظُلُّ إِلَى الْعِشِيِّ، ثُمَّ يَنْقَلِبُ، يَظُنُّ أَهْلَ السُّوقِ أَنَّهُ قَدْ أَكَلَ عِنْدَ أَهْلِهِ، وَيَظُنُّ أَهْلُهُ أَنَّهُ إِنَّمَا أَكَلَ فِي السُّوقِ^(٢)؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ الصِّيَامَ مَأْخِذَ الْجِدِّ، يَصُومُ لِيَتَحَصَّلَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ عَلَى التَّقْوَى لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَيَظُلُّ أَرْبَعِينَ سَنَةً صَائِمًا إِلَّا مَا مَنَعَ الشَّرْعُ مِنْ صِيَامِهِ مِنَ الْأَيَّامِ^(٣)، وَيُحْصِلُ الصِّيَامَ وَالتَّقْوَى،

(١) «الخرزاز»: صانع (الخرز)، هو: ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ صُوفٍ.

انظر «لسان العرب»: (٥ / ٣٤٥، مادة: خرز).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد»: (٩ / ٣١٤، ترجمة ٤٤٠٨)، بإسناده، عن ابن أبي عدي، قال: «صام داود الطائي أربعين سنة، ما علم به أهله، وكان خرازا وكان يحمل غداه معه ويتصدق به في الطريق ويرجع إلى أهله يفطر عشاء، لا يعلمون أنه صائم».

(٣) أخرج البخاري في «الصحيح»: كتاب الصوم: باب صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ، (١٩٩٣)، ومسلم

وَيُحْصَلُ الصَّدَقَةُ وَالسَّعْيُ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْعَمَلُ الصَّالِحَ؛ كُلُّ ذَلِكَ حَصَلَهُ فِي أَنْ
وَاحِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَا يَعْلَمُ بِذَلِكَ أَهْلُهُ.

وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لِيَبْكِي بِاللَّيْلِ وَرَأْسُهُ عَلَى وَسَادَتِهِ، حَتَّى يُبَلِّغَ وَسَادَتَهُ، وَلَا
تَعْلَمُ بِذَلِكَ امْرَأَتُهُ^(١)؛ مِنْ شِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَى أَنْ يَكُونَ لِرَبِّهِ مُعَامِلًا، وَعَنْ الْخَلْقِ
مُتَوَارِيًا؛ لِأَنَّهُ حَصَلَ التَّقْوَى حَقًّا وَصِدْقًا.



في «الصحيح»: كتاب الصيام: بَابُ النَّهْيِ عَنِ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى،
(١١٣٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ».

(١) أخرج ابن أبي الدنيا في «الإخلاص والنية» ضمن موسوعة ابن أبي الدنيا: (١) / ٤٤ و

٤٧، رقم ٣٦ و ٥١)، وفي «الرقعة والبكاء»: إخفاء البكاء، (٣) / ١٤٠ - ١٤١، رقم ١٦٣

و (١٦٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: (٢) / ٣٤٧، ترجمة مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ (١٩٩)،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، قَالَ:

«لَقَدْ أَدْرَكْتُ رَجُلًا كَانَ الرَّجُلُ يَكُونُ رَأْسُهُ مَعَ رَأْسِ امْرَأَتِهِ عَلَى وَسَادَةٍ وَاحِدَةٍ قَدْ بَلَ مَا
تَحْتَ خَدِّهِ مِنْ دُمُوعِهِ لَا تَشْعُرُ بِهِ امْرَأَتُهُ وَلَقَدْ أَدْرَكْتُ رَجُلًا يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي الصَّفِّ
فَتَسِيلُ دُمُوعُهُ عَلَى خَدِّهِ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ الَّذِي إِلَى جَانِبِهِ».

وفي رواية: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَبْكِي عِشْرِينَ سَنَةً وَامْرَأَتُهُ مَعَهُ لَا تَعْلَمُ بِهِ».

وروي عن الحسن، أنه قال: «قَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يَبْكِي إِلَى جَنْبِ صَاحِبِهِ فَمَا يَعْلَمُ بِهِ».

الصِّيَامُ مُعَامَلَةٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ

إِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ فِي هَذَا الصِّيَامِ سِرًّا لَطِيفًا جَدًّا؛ إِذْ هُوَ الْمُعَامَلَةُ الْحَقَّةُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ، وَلِذَلِكَ فَهُوَ عِبَادَةٌ بَدَنِيَّةٌ مَحْضَةٌ، لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ سِوَى ذَلِكَ، وَمَا هِيَ فِي الْمُنْتَهَى إِلَّا كَفُّ بِنِيَّةٍ، وَامْتِنَاعٌ عَنْ تَلَذُّذِ بَشَهْوَةٍ وَقَاعٍ أَوْ شَهْوَةِ طَعَامٍ وَشَرَابٍ، مَعَ إِمْسَاكِ لِلْجَوَارِحِ عَنِ الْوُلُوغِ فِيهَا يَسُوءٌ، ثُمَّ إِقْبَالٌ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ عَابِدٍ مُخْبِتٍ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَلِذَلِكَ كَانَ هَؤُلَاءِ الصَّالِحُونَ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ- إِذَا دَعَا الْوَاحِدُ مِنْهُمْ دَعْوَةً؛ لَبَّاهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي الْحَيْنِ، وَهَذَا وَاحِدٌ مِنْهُمْ -كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَى صِحَّتِهِ- يَدْعُو اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ دَعْوَةً عَجِيبَةً، فَيُؤْتِيهِ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ آثَارَ الدَّعْوَةِ فَيَمْنُ دَعَا عَلَيْهَا؛ حَتَّى لَتَعْتَرِفَ بِذَلِكَ، فَتَقُولُ: دَعْوَتُهُ، دَعْوَتُهُ -أَلَا رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ-.

فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: خَاصَمْتُ أَرْوَى بِنْتُ أَوْسٍ سَعِيدَ بْنِ زَيْدٍ عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَسَعِيدٌ مِنَ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمِظَالِمِ: بَابُ إِثْمٍ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ، (٢٤٥٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَسَاقَاةِ: بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ وَعَظْبِ الْأَرْضِ

فَخَاصَمْتُهُ عِنْدَ وَالِي الْمَدِينَةِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَرْضٍ ادَّعَتْ أَنَّهُ اغْتَصَبَهَا، فَدَعَا مَرْوَانَ سَعِيدًا، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَهُ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ تَدْعِي أَنَّكَ قَدْ اغْتَصَبْتَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا.

فَقَالَ: أَنَا أَغْتَصِبُ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا وَقَدْ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا سَمِعْتُ؟!

قَالَ: وَمَا سَمِعْتَ؟

قَالَ: سَمِعْتُ الرَّسُولَ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَصَبَ شَيْئًا مِنْ أَرْضٍ؛ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ: لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَهَا.

فَاكْتَفَى بِمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَيِّنَةً عَلَيْهِ؛ إِذْ مَا الَّذِي يُطْلَبُهُ الْمَرْءُ بَعْدَ هَذِهِ الْبَيِّنَةِ مِنْ مِثْلِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟!

قَالَ: أَنَا أَغْتَصِبُ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا بَعْدَ أَنْ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا سَمِعْتُ؟!

قَالَ: وَمَا سَمِعْتَ؟

قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَصَبَ -مَنْ أَخَذَ- شَيْئًا مِنْ أَرْضٍ؛ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَعَبَّرَهَا، (١٦١٠)، والسياق لمسلم، إلا أن لفظه عندهما: «من أخذ شبرا من الأرض ظلما، فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين».

وفي رواية -عند البخاري-: «من ظلم من الأرض شيئا طوقه من سبع أرضين».

وفي رواية -عند أبي يعلى-: «من أخذ من الأرض ما ليس له طوقه إلى السابعة».

لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ بَعْدَهَا.

وَلَمْ يَكْفَ سَعِيدٌ رضي الله عنه، وَإِنَّمَا أْحْرَجَتْهُ الْمَسْأَلَةُ جِدًّا، فَهُوَ تَشْنِيعٌ بِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعْمِ بَصَرَهَا، وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي أَرْضِهَا، اجْعَلْ مَوْتَهَا فِي دَارِهَا؛ حَتَّى تَكُونَ قَبْرًا لَهَا».

وَهُوَ أَمْرٌ مُخَالَفٌ لِلْمَعْهُودِ عِنْدَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، إِنَّهُمْ لَا يَدْفِنُونَ الْمَوْتَى فِي الْبُيُوتِ، وَإِنَّمَا يَجْعَلُونَهُمْ فِي الْجَبَانَةِ، فِي الْمَقْبَرَةِ بِظَاهِرِ الْبَلَدِ حَيْثَمَا تَكُونُ، وَمَضَتْ السُّنُونُ، وَكَبُرَتْ حَتَّى عَمِيَتْ.

يَقُولُ رَاوِي الْحَدِيثِ: فَأَنَا رَأَيْتُهَا امْرَأَةً عَجُوزًا عَمِيَاءَ تَحَسَّسُ الْجُدْرَ، ثُمَّ إِنَّهَا هَوَتْ فِي بَيْتِ لَهَا فِي دَارِهَا، فَلَمْ يُعْلَمَ بِمَوْتِهَا إِلَّا بَعْدَ حِينٍ، وَكَانَتْ عِنْدَمَا أُصِيبَتْ بِدَعْوَةِ سَعِيدٍ فَسُلبَتْ نَاطِرِيهَا تَقُولُ: لَقَدْ أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ.

أَتَحَسَبُ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَأْتِي عَفْوًا؟!

إِنَّهُمْ قَوْمٌ كَمَا قَالَ فِيهِمْ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي حَدِيثٍ قَدِيسِيٍّ صَحِيحٍ، تَفَرَّدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ^(١)، يُسَمَّى بِحَدِيثِ الْأَوْلِيَاءِ؛ بَيْنَ فِيهِ رَبَّنَا - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - لَنَا أَنْ

(١) حَدِيثِ الْأَوْلِيَاءِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ «الصَّحِيحُ»: كِتَابُ الرَّقَاقِ: بَابُ التَّوَاضُعِ، (٦٥٠٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطَيْتَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

الواحد مِنْ هَوْلَاءِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لِأَبْرَهُ^(١)، وَأَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ مِنْ شِدَّةِ مَحَبَّةِ الْعَبْدِ لَهُ يَكُونُ رِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَذِرَاعُهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَيَكُونُ لِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ يَمْتَثِلُ أَمْرَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَيَتَمَثَّلُ حَالَهُ مَعَ اللَّهِ فِي جَمِيعِ آنَائِهِ.

وَكَذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، فِي بَيَانِ الْإِحْسَانِ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٢).

أَلَا مَا أَكْثَرَ الْحُجُبَ!!



(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الصُّلْحِ: بَابُ الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ، (٢٧٠٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْقَسَامَةِ: بَابُ إِثْبَاتِ الْقِصَاصِ فِي الْأَسْنَانِ، (١٦٧٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ».

(٢) جِزَاءٌ مِنْ حَدِيثِ جَبْرِيلَ الْكَلْبِيِّ الْمَشْهُورِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْإِيمَانِ: بَابُ سُؤْلِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ...، (٥٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْإِيمَانِ: بَابُ الْإِيمَانِ مَا هُوَ وَيَبَيِّنُ خِصَالَهُ، (٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَالْحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا: بَابُ مَعْرِفَةِ الْإِيمَانِ...، (٨)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

الاستعدادُ الحقُّ لرمضان

إِنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَسْتَعِدَّ لِمَوْسِمِ الطَّاعَةِ اسْتِعْدَادًا حَسَنًا، فَعَلَيْهِ أَنْ يُخَفِّفَ مِنْ أَعْبَائِهِ وَأَعْمَالِهِ الْمُتَرَاكِمَاتِ؛ حَتَّى إِذَا مَا دَخَلَ الشَّهْرُ؛ وَجَدَهُ لَهُ مُتَفَرِّغًا نَحْوًا مِنَ التَّفَرُّغِ، لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا.

وَأَمَّا مَا يَكُونُ مِنْ عَزْمٍ عَلَى تِلَاوَةِ لِكِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ إِذْ جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هَذَا الشَّهْرَ مُكْرَمًا؛ لِأَجْلِ أَنْزَالِهِ الْقُرْآنَ فِيهِ، وَجَعَلَهُ مَحَلًّا لِأَنْزَالِ الْقُرْآنِ فِيهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا فِيهِ لِهَذَا الَّذِي بَيْنَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ كَرَامَةً رَمَضَانَ بِسَبَبِ أَنْزَالِ الْقُرْآنِ فِيهِ، فَهُوَ شَهْرُهُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ فِي رَمَضَانَ؛ حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَرَضَ عَرَضَتَيْنِ (١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ الْمَنَاقِبِ: بَابُ عَلَامَاتِ الشُّبُهَةِ... (٣٦٢٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ: بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، (٢٤٥٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ:

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى جَبْرِيلَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي

فهذا الشهرُ تَكُونُ فيه التلاوةُ على نحوِ مُسْتَطَاعٍ بِبَدَلِ الجُهدِ وبَدَلِ المَجْهُودِ، مَعَ التَّفَرُّغِ لذلكِ بِصَفَاءِ الذَّهْنِ، والبُعْدِ عن كُلِّ ما يَشْغَلُ؛ إذ لَيْسَ الشَّأْنُ أَنْ يُرْتَلَّ الإنسانُ آيَاتِ لا يَتَدَبَّرُهَا بِقَلْبِهِ، وَلَا يَعِيهَا بِعَقْلِهِ، وَلَا يَفْهَمُهَا بِفَهْمِهِ، وإنما هي مما يَتَحَرَّكُ به اللسانُ بَيْنَ الْأَشْدَاقِ خَاطِطًا، وإنْ كانتِ التلاوةُ في حَدِّ ذاتِهَا مُثَابًا عَلَيْهَا؛ غَيْرَ أَنَّ اللهَ رَبَّ العالمينَ إِنما جَعَلَ القرآنَ لِيَتَدَبَّرَ، وَجَعَلَ القرآنَ لِيَتَفَكَّرَ فيه، وَجَعَلَ القرآنَ لِيُعْمَلَ به بَعْدَ أَنْ يَتَدَبَّرَ وَيَتَفَكَّرَ فيه، وكان هذا هو شَأْنُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام.

وينبغي على الإنسانِ أَنْ يَكُونَ نَاقِبًا نِيَّةَ الخَيْرِ؛ بِأَنْ يَكُونَ باذِلًا لِلْيَلَّةِ لِرَبِّهِ على نحوِ مَرَضِيٍّ؛ إِمَّا بِالْعِبَادَةِ لِلَّهِ رَبِّ العالمينَ بِبَدَنٍ لا يَفْتَرُ وَلَا يَكُلُّ - اللهُ رَبُّ العالمينَ - على قَدْرِ الوُسْعِ والطَّاقَةِ.

وعلى المَرءِ أَنْ يَكُونَ آخِذًا بِالْحَلالِ، مُعَدًّا ذَلِكَ لِذَلِكَ الشَّهْرِ، لا على نحوِ مَنْ أَنحاءِ الأَدْخارِ والتَّكْدِيسِ؛ فَإِنَّ امرأَةً جاريةً بِيَعْتُ مِنْ عِنْدِ قومِ صالحينَ، فَلَمَّا تَحَصَّلَتْ في بَيْتِ أقوامِ طالحينَ، ودَخَلَ عليهم رمضانُ؛ وَجَدَتْهُمْ يُعِدُّونَ أنواعَ المَأْكُولَاتِ وَالْمَشْرُوبَاتِ اسْتِعْدَادًا لِذُخُولِ هذا المَوْسِمِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَةِ، وهو عَظِيمٌ، فقالت: إِنَّكُمْ لَقَوْمٌ سَوْءٌ، رُدُّونِي، رُدُّونِي، وَأَجِيرُونِي مِنْ هَذَا السَّعِيرِ (١).

فَبِضِّ فِيهِ عَرَضُهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ.

وفي روايةٍ لهما: أَنَّ فاطمةَ بنتَ رسولِ الله عليه السلام، قالت: أَسْرَّ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ عليه السلام: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي»، فَبَكَيْتُ، ... الحديث.

(١) ذكر العجلي في «الثقات»: ترجمة الحسن بن صالح بن حي، (ص ١١٥، ترجمة ٢٨٠)،

إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعَدَّ لَهُ بِتَوْبَةٍ نَصُوحٍ، وَأَنْ يَدْخُلَ الْمَرْءُ عَلَيْهِ نَائِيًا أَنْ يَنْسَلِخَ هَذَا الشَّهْرُ عَنْهُ وَقَدْ آتَاهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْمَغْفِرَةَ، فَإِنْ أَصَابَ ذَلِكَ؛ فَذَلِكَ، وَإِلَّا؛ فَإِنَّهُ يَثَابُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ رَبُّ الْقُوَى وَالْقُدْرِ، يُعْطِي الْعَطَاءَ الْأَكْبَرَ، وَيُجْزِلُ بِمَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَاسَ أَبَدًا.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ مُلْتَفِتًا لِمَا هُوَ آتٍ؛ فَإِنَّ الْمَرْءَ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ لَا يُعَاوِدُ، وَلَعَلَّ الْمَوْتَ أَنْ يَأْتِيَهُ فَلَا يُرَاجِعُ؛ فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ مُتَأَهِّبًا، وَهَذَا نَبِيْنَا ﷺ يَقُولُ: «مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيْتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتِهِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

فَيَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي» (١).

والغزالي في «إحياء علوم الدين»: (١/ ٣٥٥)، وابن رجب في «لطائف المعارف»: (ص ١٤٧): أن الحسن بن صالح باع جارية، فلما صارت عند الذي اشتراها قامت في جوف الليل فنادتهم، فقالت: يا أهل الدار! الصلاة الصلاة، قالوا: طلع الفجر؟ قالت: وليس تصلون إلا المكتوبة؟ قالوا: نعم، ليس نصلي إلا المكتوبة، فرجعت إلى الحسن، فقالت: بعثني من قوم سوء: ليس يصلون بالليل فردي، فردّها.

وذكر ابن الجوزي في «التبصرة»: (٢/ ٨٤)، وابن رجب في «لطائف المعارف»: (ص ١٤٧): أن قوما من السلف باعوا جارية فلما قرب شهر رمضان رأتهم يتأهبون له ويستعدون بالأطعمة وغيرها فسألتهم فقالوا انتهاء لقيام رمضان فقالت: وأنتم لا تصومون إلا رمضان لقد كنت عند قوم كل زمانهم رمضان ردوني عليهم.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: كتاب الوصايا: باب الوصايا، (٢٧٣٨)، ومسلم في

فكان يَسْتَعِدُّ لِلْغَدِ الْآتِيِ عَلَى أَنَّهُ لَنْ يَأْتِي؛ كَحَالِ ذَلِكَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ الَّذِي قِيلَ لَهُ يَوْمًا وَهُوَ سَائِرٌ فِي الطَّرِيقِ: قِفْ أَكَلَّمَكْ.

قال: ولا كَلِمَةٌ.

قال: فَنِصْفُ كَلِمَةٍ.

قال: ولا نِصْفُ كَلِمَةٍ، وإنما أَمْسِكِ الشَّمْسَ إِنْ اسْتَطَعْتَ^(١)؛ حتى يَكُونَ الْكَلَامُ خَارِجَ إِطَارِ الزَّمَنِ، وحتى لا يَكُونَ مَحْسُوبًا عَلَيْهِ، وإنما يَأْتِي الْمَرْءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَيَّامِهِ وَلِيَالِيهِ كَالْخِزَانَاتِ، فَبَاحِثٌ عَنْ شَيْءٍ فَلَا يَجِدُهُ، وَبَاحِثٌ عَنْ شَيْءٍ بَيِّقِينَ يَجِدُهُ، وَعَلَى حَسَبِ مَا قَدَّمَ الْإِنْسَانُ يَجِدُ.

فَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَبْدَأَ بِهَذَا الْأَمْرِ نِيَّةً خَالِصَةً نَصُوحًا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

واعْلَمُوا -عباد الله- أَنَّ طَهَارَةَ الْقَلْبِ هِيَ أَصْلُ الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ حَرْفُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهِ شَأْنُهَا.

طَهَارَةُ الْقَلْبِ مِمَّا يَعْلُقُ بِهِ مِنْ تِلْكَ الشَّائِبَاتِ الَّتِي تَكُونُ قَاطِعَةً عَنِ الْوَصُولِ إِلَى مَرْضَاةِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ؛ فَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَطْهِيرِ قَلْبِهِ، وَأَنْ

«الصحيح»: كتاب الوصية، (١٦٢٧).

وزاد مسلم في روايته: قال عبد الله بن عمر: «ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك إلا وعندي وصيتي».

(١) ذكره ابن الجوزي في «التبصرة»: (٢ / ٢٩١)، وفي «صيد الخاطر»: (ص ٤٩٢ و ٥٠٥) وفي غيرهما، وعنه ابن مفلح في «الأداب الشرعية»: (٣ / ٤٧٤)، والسفاري في «غذاء الألباب»: (٢ / ٤٤٨)، من قول الزاهد عامر بن عبد قيس العنبري البصري، وكان من عباد التابعين، رآه كَعْبُ الْأَخْبَارِ، فَقَالَ: هَذَا رَاهِبٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَتُوْفِّي فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ.

يُفْتَشِّ فِيهِ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْبَاقِي مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ قَبْلَ دُخُولِ هَذَا الْمَوْسِمِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ.

عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مَجْتَهِدًا فِي تَفْتِيشِ حَالِهِ، وَفِي التَّنْقِيبِ عَنْ سَرِيرَتِهِ، وَفِي النَّظَرِ فِيمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَلَى مُرَاجَعَةِ مَوَاقِفِهِ:

لِمَ يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُ؟

وَلِمَ يَقُولُ مَا يَقُولُ؟

وَلِمَ يُصِرُّ عَلَى مَا هُوَ مُصِرٌّ عَلَيْهِ؟

وَلِمَ يَتَوَجَّهُ هَذِهِ الْوُجْهَةَ؟

لِمَ يَحِبُّ هَذَا؟ وَلِمَ يُبْغِضُ هَذَا؟

وَلِمَ يَقْبَلُ عَلَى هَذَا؟ وَلِمَ يُدْبِرُ عَنْ هَذَا؟

عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَبْحَثَ فِي فَنَائِعَاتِهِ، وَأَنْ يَتَأَمَّلَ فِيهَا، وَعَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى هَذَا الْمَوْسِمِ مُنْقَى مِنَ الشَّائِبَاتِ؛ حَتَّى يَتَحَصَّلَ عَلَى فَضْلِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ بِاتِّبَاعِ أَقْوَالِ سَيِّدِ الْكَائِنَاتِ ﷺ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَفِلُ بِشَهْرِ رَمَضَانَ مَا لَا يَحْتَفِلُ بِسِوَاهُ مِنَ الشُّهُورِ؛ لِأَنَّ لَهُ وِظَائِفَ وَظَفَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ مِنْ ذِكْرِ فِيهِ؛ مِنْ تِلَاوَةِ فِي اللَّيْلِ فِي الْقِيَامِ، وَفِي آنَاءِ النَّهَارِ وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَمِنْ ذِكْرِ مُوظَّفٍ جَعَلَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، بَيْنَهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّنَا الْأَمِينِ ﷺ، فِيمَا وَضَّحَهُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» (١).

(١) أخرجه الترمذي في «الجامع»: كتاب الدعوات: باب ٨٥، (٣٥١٣)، وابن ماجه في

فكان النبي ﷺ يَحْتَفِلُ بهذا الشهرِ ما لا يَحْتَفِلُ بِسِوَاهُ مِنَ الْأَزْمَانِ، وكان يَبْذُلُ فِيهِ مِنَ الطَّاعَاتِ - وَبِخَاصَّةٍ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْهُ - مَا لَا يَبْذُلُهُ فِي بَقِيَّةِ لَيْلِي الْعَامِ^(١)، فكان النبي ﷺ يَخْصُّ الْعَشْرَ بِالِاعْتِكَافِ؛ بَعْدًا عَنِ الْخَلْقِ؛ عَنْ هَذِهِ الْمَبَاءَةِ، وَمَا كَانَ الْأَصْحَابُ إِلَّا عَلَى الْخَيْرِ ﷺ؛ فَحَرِي^(٢) بِمَنْ جَاءَ بَعْدُ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَزْبَلَةِ^(٣)، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى تِلْكَ الْمَطْهَرَةِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُرَاجَعَ الْحَالَ

«السنن»: كتاب الدعاء: باب الدعاء بالعتو والعافية، (٣٨٥٠)، من حديث: عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي».

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، والحديث صححه الألباني في «الصحيححة»: (٧/ ١٠٠٨، رقم ٣٣٣٧).

(١) أخرج البخاري في «الصحيح»: كتاب فضل ليلة القدر: باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، (٢٠٢٤)، ومسلم في «الصحيح»: كتاب الاعتكاف: باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، (١١٧٤)، من حديث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ». وفي رواية - عند مسلم - زاد: «... وأيقظ أهله، وجد وشد المئزر».

وفي أخرى له: «كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر، ما لا يجتهد في غيره». (٢) (حَرِيٌّ) أَي: جَدِيرٌ.

انظر «لسان العرب»: (١٤ / ١٧٣، مادة: حري).

(٣) «الْمَزْبَلَةُ» بفتح الميم والباء وَيَجُوزُ ضَمُّ الْبَاءِ لُغَةً، وَهِيَ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَطْرَحُ فِيهِ الزَّبَلُ بكسر الزاي، وهو الروث، ومنه «نهى النبي ﷺ عن الصلاة في المزبلة»، وتطلق اليوم على موضع اجتماع القمامات.

وَالْمَقَالَ وَالْفَعَالَ، وَأَنْ يَتَأَمَّلَ بَعْضَ تَأَمُّلٍ فِيمَا سَلَفَ؛ فَإِنَّ الذُّنُوبَ قَدْ نُسِيَتْ، نَسَاهَا الْمَرْءُ وَأَحْصَاهَا اللَّهُ، وَإِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ اسْتَنْسَخَهَا لَدَيْهِ فِي كِتَابٍ عِنْدَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَتَطَايَرُ الصُّحُفُ، فَأَخِذْ بِيَمِينٍ مِنْ أَمَامِ، وَأَخِذْ بِشِمَالٍ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ، وَإِلَى النَّارِ فَسُحْقًا سُحْقًا.

فَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْإِحْتِفَالِ لِهَذَا الْمَوْسِمِ الْجَلِيلِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ، وَأَنْ يَكُونَ فِيهِ مُخْلِصَ النِّيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، آكِلًا مِنْ حَلَالٍ، فَلَا يَصُومُ النَّهَارَ عَنْ حَلَالِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ يُفْطِرُ بَعْدَ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَشِيِّ عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَهَذَا مَا لَا يَجُوزُ أَبَدًا، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُحْصَلًا لِقَوْتٍ مِنْ حَلَالٍ صَرَفٍ لَا شُبُهَةَ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ «مَا مِنْ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلَّا وَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ»^(١)، وَإِنَّ الرَّجُلَ يُلْقِي فِي جَوْفِهِ بِاللُّقْمَةِ الْحَرَامِ، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السَّفَرِ

انظر: «لسان العرب»: (١١ / ٣٠٠)، و«تاج العروس»: (٢٩ / ١١١)، و«معجم لغة الفقهاء»: (ص ٤٢٤).

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب من مسنده» (رقم ٣)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (رقم ٥٠ و ٥١، المكتب الإسلامي - ط ٤)، والبخاري في «مسنده» (١ / رقم ٤٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (رقم ٨٣ و ٨٤)، والدينوري في «المجالسة» (٤ / رقم ١٣٩١)، وابن حبان في «المجروحين» (٢ / ١٥٤ و ١٥٥، ترجمة ٧٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٦ / رقم ٥٩٦١)، وابن عدي في «الكامل» (٦ / ترجمة ١٤٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٧ / رقم ٥٣٧٥ و ٥٣٧٦)، وغيرهم، من طريق: عبد الواحد بن زيد، عن أسلم الكوفي، عن مرة الطيب، عن زيد بن أرقم، عن أبي بكر الصديق،... الحديث.

وهو مظنة قبول الدعاء، يرفع يديه إلى الله رب العالمين أشعث أغبر من وعشاء السفر ومن بذل المجهود، يقول: يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وقد غدي بالحرام؛ فأتى يستجاب لذلك!!

فعلى المرء أن يكون مهتمًا بهذا الموسم، بتحصيل الحلال لا بكثرته، وإنما بكيفيته ونوعيته؛ وإن كان قليلاً؛ فإن النبي ﷺ شرع للأصحاب فيه -للأمة- الوصال، فيمكن للمرء أن يطوي إلى السحر الأعلى؛ حتى يكون سحوره إبطاره، كما بين لنا ذلك نبينا ﷺ فيما يجوز من أمر الوصال لأمثالنا. وأما هو؛ فليس كهياتنا، يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه.

وإذن؛ فهذا الموسم من مواسم الطاعة ينبغي أن نستعد له نفسياً، وكذلك كان الشأن في دين الله رب العالمين بدءاً؛ إذ كان النبي ﷺ يهتم بشعبان صياماً؛ حتى يتأثر المرء في قرارة ذاته، ويكون مستعداً للدخول على هذا الشهر بالصيام، فلا يكربهُ الصيام إذا كان غير معتاد عليه، وإنما هو داخل فيه على نسق عادة قد مرت قبل، ثم إن النبي ﷺ يجعل لنا القيام غير عزيمة، ثم يحض عليه مرغبا في إتيانه، وأن من قام رمضان إيماناً واحتساباً؛ عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد الواحد بن زيد»، وهو متروك الحديث، وعد هذا الحديث من منكراته، انظر: «الميزان» (٢/ ترجمة ٥٢٨٨).

والحديث حسنه بشواهد الألباني في «الصحيحة» (٢٦٠٩).

فَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مُحَصِّلًا لِلْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ؛ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَى رَمَضَانَ مُسْلِمًا خَالِصًا مِنْ كُلِّ مَا يَشُوبُ؛ مِنْ تِلْكَ الْكُدُورَاتِ الْعَفِنَةِ الَّتِي لَحِقَتْ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ فَدَنَسَتْهَا، وَشَوَّهَتْ صُورَتَهَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ هَاهُنَا بِخَصِيصَةٍ مِنْ خَصَائِصِ الْإِتْرَامِ بَيْنَ الْقِيَامِ وَالصِّيَامِ وَقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَيَقُولُ: «إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا»؛ فَلَا بُدَّ مِنْ تَحْصِيلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا وَرَسُولًا، وَأَنْ يُؤْمِنَ الْمَرْءُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ إِذْ يُقِيمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِيهِ النَّاسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَحَاسِبُهُمْ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَعَلَى الْيَسِيرِ مِنْ قَطْمِيرٍ وَغَيْرِ قَطْمِيرٍ، حَتَّى إِذَا مَا اسْتَوْفَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ حَسَابَهُمْ وَلَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ؛ فَيَفْرِيقُ فِي الْجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.

فَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعِدًّا اسْتِعْدَادًا نَفْسِيًّا لِلدُّخُولِ عَلَى هَذَا الْمَوْسِمِ، وَهَذَا شَأْنُ الْعِبَادَاتِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ فِي الْمَوَاسِمِ الْجَامِعَةِ - مِنَ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَاتِ - رَبَّتْ لَنَا تَرْتِيبَاتٌ كُلُّهَا تَجْعَلُ الْمَرْءَ عَلَى أَقْصَى مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِ الاسْتِعْدَادِ النَّفْسِيِّ؛ لِيَدْخُلَ عَلَى الْعِبَادَةِ وَقَدْ هَيَّأَ لَهَا تَهْيِئَةً كَامِلَةً مُسْتَوْفَاةً. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ حُطْبَةٍ: «الْإِسْتِعْدَادُ لِرَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٩ شَعْبَانَ ١٤٢٦ هـ

مِنْ خِصَائِصِ شَهْرِ رَمَضَانَ

فَرَمَضَانُ هُوَ الشَّهْرُ الَّذِي خَصَّهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِنُزُولِ الْقُرْآنِ فِيهِ؛ بَلْ كَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: فَإِنَّ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَكَذَلِكَ الْقُرْآنَ الْمَجِيدُ؛ كُلُّهَا نَزَلَتْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ.

فَهَذَا الشَّهْرُ خَصَّهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِنُزُولِ الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ فِيهِ؛ هِدَايَةً لِلنَّاسِ، وَفُرْقَانًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَنَبْرَاسًا يُنِيرُ دِيَاجِيرَ ظُلْمَةِ الْمَرْءِ فِي سَعْيِهِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ بِكُلِّ مَا فِيهَا مِنَ الْأَلَامِ وَالْأَحْزَانِ، وَبِكُلِّ مَا فِيهَا مِنَ الْهُمُومِ وَالْغُمُومِ وَالْأَنْكَادِ، وَبِكُلِّ مَا فِيهَا مِنَ الْمَخَاطِرِ وَالْمَكَايِدِ - مِنْ مَكَايِدِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ وَالْكَفَّارِ وَالْمُجْرِمِينَ، وَكُلٌّ صَادٌّ عَنْ سَبِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ -.

فَهَذَا الشَّهْرُ خَصَّهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِخِصَائِصَ بَاهِرَةٍ، وَأَنْزَلَ فِيهِ الْآيَاتِ الْمُبْهَرَةَ، وَجَعَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِيهِ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، وَهُوَ الصِّيَامُ، كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٩/١، رَقْمَ (٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٥/١،

* وَفِي شَهْرِ رَمَضَانَ بَعَثَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ نَبِيَّهُ الْخَاتَمَ مُحَمَّدًا ﷺ بِرِسَالَةِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ﷺ.

* فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الصَّلَاةِ بِالْقِيَامِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ إِحْسَانِ الصِّيَامِ، وَمِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ وَالْجُودِ وَالْعَطَاءِ وَالْبِرِّ، بِكُلِّ مَا فِيهِ مِنَ الْخِصَالِ؛ إِذَا مَا فَعِلْتَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ يَكُونُ الشَّهْرُ مُكْفِّرًا لِمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّهْرِ الَّذِي بَعْدَهُ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

* وَالصَّوْمُ سَبَبٌ لِتَكْفِيرِ الذُّنُوبِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ»^(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

* وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ وَوَقَايَةٌ مِنَ النَّارِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ»^(٣). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ لغيره.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٠٩/١، رَقْم (٢٣٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَلْفِظٍ: «...، مُكْفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «...، كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغَشَّ الْكَبَائِرُ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٨/٢، رَقْم (٥٢٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٢١٨/٤، رَقْم (١٤٤)، مِنْ حَدِيثِ: حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَلْفِظٍ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكْفِرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»، وَزَادَ مُسْلِمٌ: «... وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ...».

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: ٣/٣٤١ و ٣٩٦، وَابِيهَقِي فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»: ١٩٣/٥، وَرَقْم (٣٢٩٢ و ٣٣٠٨)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ: وَقَايَةٌ وَسَاتِرٌ وَحِجَابٌ بَيْنَ الْمَرْءِ وَالنَّارِ - أَعَاذَنَا اللَّهُ جَمِيعًا مِنْهَا - .

* وَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَالْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لِلصَّائِمِينَ حِينَ يُفْطِرُونَ.

* وَهُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ: قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: ١٠].

* وَفِيهِ تُصَفَّدُ الشَّيَاطِينُ: كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» عَنِ الرَّسُولِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ؛ فَتُحَتُّ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسَتْ الشَّيَاطِينُ»^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ١/٥٧٨، رقم (٩٨١)، وروي عن عثمان بن أبي العاص الثقفى وعائشة وأبي هريرة وأنس وبشير بن الخصاصية رضي الله عنهم بنحوه، وطرف الحديث في «الصحيحين»؛ «صحيح البخاري»: ٤/١١٩، رقم (١٩٠٥)، و«صحيح مسلم»: ٢/٨٠٧، رقم (١١٥١)، من رواية: أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «قال الله ﷻ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرُفُثُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسُخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي أُمْرٌ صَائِمٌ...» الحديث.

(١) «صحيح البخاري»: ٤/١١٢، رقم (١٨٩٨ و ١٨٩٩)، و«صحيح مسلم»: ٢/٧٥٨،

رقم (١٠٧٩)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه.

* وَفِيهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ: «مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا؛ فَقَدْ حُرِمَ» (١).

* وَشَهْرُ رَمَضَانَ يَغْفِرُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِلصَّائِمِينَ فِي آخِرِ لَيْلَتِهِ مِنْهُ: «وَلِلَّهِ جَلٌّ وَعَلَا عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ» (٢). حَدِيثٌ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ.

* وَلِلصَّائِمِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ: عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ» (٣). أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى»، وَهُوَ حَسَنٌ لغيرِهِ.

(١) أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبَى»: ٤/، رَقْم (٢١٠٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ،...، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ»، الْحَدِيثُ. وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ لغيرِهِ الْأَبْنَانِي فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: ١/٥٨٥، رَقْم (٩٩٩)، وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِنَحْوِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: ٣/٥٧، رَقْم (٦٨٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السَّنَنِ»: ١/٥٢٦، رَقْم (١٦٤٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ الْأَبْنَانِي فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: ١/٥٨٥، رَقْم (٩٩٨)، وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عَمْرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرٍ وَأَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَعَنْ الْحَسَنِ مَرَسَلًا، بِنَحْوِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى»: ٣/٣٤٥، رَقْم (٦٣٩٢)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «مَعْجَمِ الشُّيُوخِ»: ١/٣٣٨، رَقْم (٤٠٥)، وَالرَّافِعِيُّ فِي «أَخْبَارِ قَرْوِينَ»: ٣/١١٤، وَالضَّيَاءُ فِي «الْمَخْتَارَةِ»: ٦/٧٤ وَ٧٥، رَقْم (٢٠٥٧).

وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ الْأَبْنَانِي فِي «الصَّحِيْحَةِ»: ٤/٤٠٦، رَقْم (١٧٩٧)، وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِنَحْوِهِ.

رَمَضَانُ كَيْفَ نَحْيَاهُ؟

شَهْرٌ بِهَذِهِ الْخَصَائِصِ.. بِهَذِهِ الْفَضَائِلِ؛ كَيْفَ نَحْيَاهُ وَنُحْيِيهِ؟

إِنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ يَسْتَقْبِلُهُ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ وَيَدُومُ عَلَيْهَا، وَبِعَزِيمَةٍ صَادِقَةٍ
يَدُومُ عَلَيْهَا؛ عَلَى أَنْ يَعْتَنِمَهُ، وَالْأَيُّضِ مِنْهُ شَيْئًا، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي
شُغْلِ الْأَوْقَاتِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَيَدُورُ الْعَامُ دَوْرَتَهُ حَتَّى
يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ مِنْ قَابِلٍ، أَمْ يَكُونَ مُعْيَبًا تَحْتَ طَبَقَاتِ التُّرَابِ؟
إِنَّ الْأَعْمَالَ الَّتِي تُعْمَلُ فِي رَمَضَانَ مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ كَثِيرَةٌ:

١- الصِّيَامُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا
تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

الصِّيَامُ صِيَامٌ عَنِ الطَّعَامِ وَعَنِ الْحَرَامِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ أَوْلَى: أَنْ يَصُومَ عَنِ
الزُّورِ وَالْبُهْتَانِ وَالْغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ، وَالْأَيُّضِ يَجْعَلُ يَوْمَ صَوْمِهِ وَيَوْمَ فِطْرِهِ سَوَاءً، وَالْأَيُّ
يَكُونُ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعَ وَالْعَطَشَ.

فَالصِّيَامُ أَكْبَرُ الْأَعْمَالِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٩٢ / ١، رَقْم (٣٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٥٢٣ / ١

و٥٢٤، رَقْم (٧٦٠)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

٢- الْقِيَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

٣- الصَّدَقَةُ: مِمَّا هُوَ مِنْ أَعْمَالِ هَذَا الشَّهْرِ، وَمِمَّا يَتَأَكَّدُ فِيهِ: الصَّدَقَةُ وَالْجُودُ بِالْمَوْجُودِ؛ فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ»^(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

* رَغَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تَفْطِيرِ الصَّائِمِ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ، وَسَقْيِ الْمَاءِ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا»^(٣). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٩٢ / ١، رَقْم (٣٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٥٢٣ / ١، رَقْم (٧٥٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٣٠ / ١، رَقْم (٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ١٨٠٣ / ٤، رَقْم (٢٣٠٨).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: ١٦٢ / ٣، رَقْم (٨٠٧)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَةَ فِي «السُّنَنِ»: ٥٥٥ / ١، رَقْم (١٧٤٦)، مِنْ حَدِيثِ: زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ»: ٦٢٣ / ١، رَقْم (١٠٧٨).

(٤) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: ٥٥ / ١، رَقْم (١٢)، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: ٦٥ / ١، رَقْم (٣٩).

قَالَ: «تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَيَّ مَنْ عَرَفْتَهُ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». أَخْرَجَهُ
الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: «إِدْخَالُكَ الشَّرُورَ عَلَيَّ مُؤْمِنٍ، أَشْبَعْتَهُ مِنْ جُوعٍ، كَسَوْتَهُ مِنْ عُرْيٍ،
قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً، أَعْنَتَهُ، فَرَجَّتْ لَهُ كَرْبًا بِإِذْنِ رَبِّهِ»^(١). أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي
«الْأَوْسَطِ»، وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ»^(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ
وَمُسْلِمٌ.

سَقَى الْمَاءَ؛ حَتَّى وَلَوْ لِلْكِالِبِ؛ حَتَّى وَلَوْ كَانَ لِلْكَلْبِ الضَّالِّ؛ فِيهِ أَجْرٌ عِنْدَ
الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ.

يَخْفِرُ الْمُسْلِمُ بَرًّا، يَجْعَلُ لِلنَّاسِ صُنْبُورًا فِي سَبِيلِ، يَبْذُلُ الْمَاءَ لِابْنِ السَّبِيلِ
وَالْعَطْشَانَ.

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط»: ٥/٢٠٢، رقم (٥٠٨١).

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: ١/٥٦٤ رقم (٩٥٤)
و٢/٤٨٠ و٧٠٨ رقم (٢٠٩٠ و٢٦٢١)، وروي نحوه عن ابن عمر وجابر وابن عباس
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وعن أبي شريح مرسلا.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٥/١١٣، رقم (٢٤٦٦)، ومسلم في «الصحيح»:

٤/١٧٦١، رقم (٢٢٤٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَتَلَوْتُ الْمِيَاهِ شَائِعٌ ذَائِعٌ لَا يَخْفَى، وَتَدَبُّ بِسَبَبِهِ أَمْرَاضٌ تَفْتِكُ بِالْأَجْسَادِ وَتَفْرِيهَا فَرِيًّا، فَمَنْ شَارَكَ أَوْ صَنَعَ لَهُمْ صَنِيعًا لِيَكُونَ مَأْوُهُ بَعِيدًا عَنْ هَذَا التَّلَوْتِ؛ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَتَى بِأَعْظَمِ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَقَرَّبَ بِهِ عَبْدٌ إِلَى اللَّهِ.

* مِنْ أَعْمَالِ هَذَا الشَّهْرِ: الْاجْتِهَادُ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، «كَانَ جَبْرِيلُ يُدَارِسُ النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ»^(١). وَرَدَّ ذَلِكَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَعِنْدَ مُسْلِمٍ.

وَكَانَ السَّلَفُ يَتَوَفَّرُونَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي رَمَضَانَ.

* الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ: مِمَّا يُؤْتَى بِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ الْعَامِ: الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ فَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَنَسٍ رضي عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ؛ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ»^(٢). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ.

فَهَذَا فِي كُلِّ الْأَيَّامِ؛ فَكَيْفَ فِي رَمَضَانَ!!

الِاعْتِكَافُ: مِمَّا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ: الْإِعْتِكَافُ؛ فَ «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ؛ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا»^(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

(١) تقدم تخريجه في «الصحیحین» من حديث: ابن عباس رضي عنهما.

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع»: ٤٨١ / ٢، رقم (٥٨٦)، وقال: «هذا حديث حسن غريب».

والحديث حسنه لغيره الألباني في «الصحیحة»: ١١٩٥ / ٧، رقم (٣٤٠٣).

(٣) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٢٨٤ / ٤ و ٢٨٥، رقم (٢٠٤٤)، وفيه أيضا: ٤٣ / ٩،

رقم (٤٩٩٨)، من حديث: أبي هريرة رضي عنه.

وَالِاعْتِكَافُ مِنَ الْعِبَادَاتِ الَّتِي تَجْمَعُ كَثِيرًا مِنَ الطَّاعَاتِ؛ مِنَ التَّلَاوَةِ
وَالصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ وَغَيْرِهَا، وَآكَدُ الْإِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ؛ تَحْرِيًّا لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ.
وَالِاعْتِكَافُ هُوَ الْخَلْوَةُ الْمَشْرُوعَةُ، يَفْعَلُهُ الْمَرْءُ فَيَخْلُو بِنَفْسِهِ بَعِيدًا عَنِ
النَّاسِ؛ مِنْ أَهْلِ وَصَاحِبِ وَوَلَدٍ، وَيُقْبَلُ عَلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
وَالْمُعْتَكِفُ يَحْبِسُ نَفْسَهُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَذِكْرِهِ، وَيَقْطَعُ نَفْسَهُ عَنِ كُلِّ شَاغِلٍ
يَسْغَلُهُ عَنِ رَبِّهِ.

* الْعُمْرَةُ: الْعُمْرَةُ فِي رَمَضَانَ؛ قَالَ فِيهَا الرَّسُولُ ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ
كَحَجَّةٍ مَعِي». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سِنَانٍ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ
حَجَّةً - أَوْ قَالَ - حَجَّةً مَعِي»^(١).

الْعُمْرَةُ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ فِي الْأَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ الْعَدْنَانِ ﷺ.

وَقَدْ رَهَّبَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّائِمَ مِنَ الْغَيْبَةِ وَالْفَحْشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ وَالْكَذِبِ؛
فَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٧٢ / ٤ و ٧٣، رَقْم (١٨٦٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:
٩١٧ / ٢، رَقْم (١٢٥٦)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ
حَجَّتِهِ قَالَ لِأُمِّ سِنَانٍ الْأَنْصَارِيَّةِ: «مَا مَنَعَكَ مِنَ الْحَجِّ؟»، قَالَتْ: أَبُو فَلَانٍ، تَعْنِي زَوْجَهَا،
كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ حَجَّ عَلَيَّ أَحَدِهِمَا، وَالْآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا، قَالَ: «فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ
تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي»، وَفِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةً
فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً».

«مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّوْرِ وَالْعَمَلَ بِهِ؛ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدْ بَيَّنَّ لَنَا أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اغْتَابَ أَخَاهُ؛ فَكَأَنَّمَا أَكَلَ لَحْمَهُ مَيْتًا، وَهُوَ أَمْرٌ تَكْرَهُهُ الطَّبَاعُ، وَتَنْفِرُ مِنْهُ النُّفُوسُ؛ وَلَكِنْ هَكَذَا هُوَ فِي قُبْحِهِ، هَكَذَا هُوَ فِي شِنَاعَتِهِ.

«إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ؛ فَلَا يَرُفُثُ - وَالرَّفْثُ: هُوَ ذِكْرُ الْجِمَاعِ وَمُقَدَّمَاتِ الْجِمَاعِ عِنْدَ النِّسَاءِ خَاصَّةً - فَلَا يَرُفُثُ وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ؛ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ»^(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

«رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ»^(٣). حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ.

(١) «صحيح البخاري»: ٤ / ١١٦، رقم (١٩٠٣) وفي: ١٠ / ٤٧٢، رقم (٦٠٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٤ / ١١٨، رقم (١٩٠٤)، ومسلم في «الصحيح»: ٢ /

٨٠٦، رقم (١١٥١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وتاممه: «... وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرُفُثُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

(٣) أخرجه ابن ماجه في «السنن»: ١ / ٥٣٩، رقم (١٦٩٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

والحديث حسن إسناده وصححه متنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»:

١ / ٦٢٥، رقم (١٠٨٣).

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ (١) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ وَعَرْضُهُ، وَمَالُهُ».

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه: «الرَّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا مِثْلُ إِيْتَانِ الرَّجُلِ أُمِّهِ، وَإِنَّ أَرْبَى الرَّبَا: اسْتِطَالَةُ الرَّجُلِ فِي عَرَضِ أَخِيهِ» (٢). وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ لغيره أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ».

فَأَقْلُ دَرَجَةٍ فِي الرَّبَا هِيَ أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الزَّنَا، وَأَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الرَّبَا الَّذِي أَقْلُ دَرَجَةٍ مِنْهُ كَأَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الزَّنَا؛ أَكْبَرُ دَرَجَةٍ فِي الرَّبَا: عَرْضُ الْمُسْلِمِ.

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه: «لَمَّا عُرِجَ بِي؛ مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نَحَاسٍ يَخْمِشُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟». قَالَ: «هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ» (٣).
حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ.

(١) «صحيح مسلم»: ٤ / ١٩٨٦، رقم (٢٥٦٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة كما في «المطالب»: ١١ / ٨٧٩، رقم (٢٧٢٦)، وابن أبي حاتم في «المراسيل»: ص ٢٤٥، رقم (٩١٦)، والطبراني في «الأوسط»: ٧ / ١٥٨، رقم (٧١٥١)، بلفظ: «الرَّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا أَدْنَاهَا مِثْلُ إِيْتَانِ الرَّجُلِ أُمِّهِ وَأَرْبَا الرَّبَا اسْتِطَالَةُ الرَّجُلِ فِي عَرَضِ أَخِيهِ».

والحديث صححه لغيره الألباني في «الصحيححة»: ٤ / ٤٨٨، رقم (١٨٧١)، وروي عن ابن مسعود وأبي هريرة وعبد الله بن سلام ورجل من الأنصار، بنحوه.

(٣) أخرجه أبو داود في «السنن»: ٤ / ٢٦٩ و ٢٧٠، رقم (٤٨٧٨).

والحديث صححه الألباني في «الصحيححة»: ٢ / ٦٩، رقم (٥٣٣).

النَّبِيِّ ﷺ يُحَذِّرُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ النَّاسِ، وَمِنْ الْوُقُوعِ فِي أَعْرَاضِهِمْ، فَتَخْلِيَةُ
اللِّسَانِ مِنْ أَفَاتِهِ مِنْ أَهَمِّ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُدْرَبَ الْمَرْءُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ، وَأَنْ
يُمْسِكَ لِسَانَهُ إِلَّا عَنْ خَيْرٍ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ قَدْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَعْمَالٍ صَالِحَاتٍ،
فَيَأْخُذُ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، حَتَّى إِذَا فَنِيَتْ؛ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ؛
فَطُرِحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ (١). وَلَيْسَتْ الْغَيْبَةُ أَنْ تَذْكَرَ أَخَاكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ؛ هَذَا
بُهْتَانٌ، وَأَمَّا الْغَيْبَةُ؛ فَإِنْ تَذْكَرَ أَخَاكَ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا يَكْرَهُهُ (٢).

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يُطَهِّرَ أَلْسِنَتَنَا مِنَ الْغَيْبَةِ وَالْبُهْتَانِ، وَأَعِينَنَا وَسَمْعَنَا مِنَ الْخِيَانَةِ،
وَجَوَارِحَنَا مِنَ الظُّلْمِ. (*)



(١) أخرج مسلم في «الصحیح»: ١٩٩٧/٤، رقم (٢٥٨١)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُنْفِلِسُ؟» قَالُوا: الْمُنْفِلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا
مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُنْفِلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ
شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ
حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ
فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

(٢) أخرج مسلم في «الصحیح»: ٢٠٠١/٤، رقم (٢٥٨٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «ذَكَرْتُكَ أَخَاكَ
بِمَا يَكْرَهُ»، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَحِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ
اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَمَضَانَ كَيْفَ نَحْيَاهُ؟» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ

أَهْمِيَّةُ الْإِسْتِعْدَادِ لِرَمَضَانَ

إِنَّ هَذَا الدِّينَ الْعَظِيمَ يُرِيدُ مِنَّا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى هَذَا الْمَوْسِمِ الْجَلِيلِ مِنْ مَوَاسِمِ الطَّاعَاتِ وَقَدْ أَتَمَمْنَا الْإِسْتِعْدَادَ لِلدُّخُولِ عَلَيْهِ؛ حَتَّى إِذَا مَا زَاوَلْنَاهُ؛ لَمْ نَجِدْ فِيهِ عَلَى النَّفْسِ مَشَقَّةً، وَإِنَّمَا أَتَتْ الْعِبَادَةَ بِالْمَحَبَّةِ، وَكَذَلِكَ شَأْنُ الْعَارِفِينَ بِاللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعَدَّ لَهُ بِتَوْبَةٍ نَصُوحٍ، وَأَنْ يَدْخُلَ الْمَرْءُ عَلَيْهِ نَاوِيًا أَنْ يَنْسَلَخَ هَذَا الشَّهْرُ عَنْهُ وَقَدْ آتَاهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْمَغْفِرَةَ.

فَنَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُبَلِّغَنَا رَمَضَانَ، فَإِذَا مَا بَلَغَنَاهُ أَعَانَنَا عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا مَا قَدَّرَ اللَّهُ أَنْ يَنْسَلَخَ عَنَّا؛ جَعَلْنَا مِنَ الْمَغْفُورِ لَهُمْ وَالْمَرْحُومِينَ؛ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَعَافِنَا وَاعْفُ عَنَّا.

اللَّهُمَّ أَحِينَا مُسْلِمِينَ، وَتَوَقَّنَا مُؤْمِنِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ.

اللَّهُمَّ بَتَّنَا عَلَى الْقَوْلِ الثَّابِتِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَثَبَّتْنَا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ يَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ.

اللَّهُمَّ ثَبِّتْنَا عَلَى الدِّينِ، وَأَذِقْنَا حَلَاوَةَ الْيَقِينِ، يَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.


اللَّهُمَّ اجْعَلْ جَمْعَنَا هَذَا جَمْعًا مَرْحُومًا، وَاجْعَلْ تَفَرُّقَنَا مِنْ بَعْدِهِ تَفَرُّقًا مَعْصُومًا، وَلَا تَجْعَلْ فِيْنَا وَلَا حَوْلَنَا شَقِيًّا وَلَا مَطْرُودًا وَلَا مَحْرُومًا.

اللَّهُمَّ خُذْ بِأَيْدِينَا إِلَيْكَ، وَأَقْبِلْ بِقُلُوبِنَا عَلَيْكَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَيَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ، وَيَا ذَا الْقُوَّةِ الْمَتِينِ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْإِسْتِعْدَادُ لِرَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ١٩ شَعْبَانَ ١٤٢٦ هـ | ٢٣-٩ -



الفهرس

- ٣ مُقَدِّمَةٌ
- ٤ النَّفْسُ الْإِنْسَانِيَّةُ كَالرَّحَى الدَّائِرَةِ!!
- ٥ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا عَلَيْكُمْ!
- ٩ مُصَاحِبَةُ الْأَتْقِيَاءِ الذَّاكِرِينَ.
- ١٧ ضَرُورَةُ خُرُوجِ التَّائِبِ مِنَ الْبَيْئَةِ الْفَاسِدَةِ إِلَى الْبَيْئَةِ الصَّالِحَةِ.
- ٢٠ تَهْيِئَةُ النَّفْسِ وَإِعْدَادُ الْعُدَّةِ لِلدُّخُولِ عَلَى رَمَضَانَ.
- ٢٧ الصِّيَامُ مُعَامَلَةٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ.
- ٣١ الْإِسْتِعْدَادُ الْحَقُّ لِرَمَضَانَ.
- ٤٠ مِنْ خَصَائِصِ شَهْرِ رَمَضَانَ.
- ٤٤ رَمَضَانَ كَيْفَ نَحْيَاهُ؟
- ٥٢ أَهْمِيَّةُ الْإِسْتِعْدَادِ لِرَمَضَانَ.

